

وزارة الداخلية

قرار رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر أول مارس سنة ١٩٠٢ بشأن الإنجيليين الوطنيين؛
وعلى قرار وزير الداخلية الصادر فى ٢٩ يونيو ١٩١٦ بالتصديق على لائحة
الإجراءات الداخلية للمجلس العمومى للطائفة الإنجيلية الوطنية؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٥٦٧٧ لسنة ١٩٩١ بالتصديق على اللائحة الداخلية
للمجلس الإنجيلي العام بجمهورية مصر العربية؛

قرر:

مادة ١ - يُصدق على انتخاب السيد / فاروق تاوضروس الضابط
عضوًا بالمجلس الإنجيلي العام مثلاً لكنائس الإخوة التابعة للطائفة الإنجيلية
لمدة ثمانى سنوات تبدأ من شهر نوفمبر سنة ٢٠١٠ و حتى نوفمبر سنة ٢٠١٨
مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١١/٤/٢٠

وزير الداخلية

منصور عيسوى